

الحماية الأمنية والقانونية للتراث المادي واللامادي

أ. أسامة حسن المقطوف

رئيس مكتب الشرطة السياحية وحماية الآثار بصبراتة- ليبيا

الملخص

تهتم الشعوب بحماية تراثها حفاظاً على هويتها وتاريخها عبر العصور، والتراث كما ورد هو عسارة ما تركه لنا الآباء والأجداد؛ ليكون المصباح الذي يضيء لنا الطريق نحو المستقبل، ويؤسس لبيئة ثقافية يبرز فيها التراث المادي واللامادي، ولا نتصور أي تقدم وازدهار لدولة قد أهملت تراثها الحضاري والتاريخي، فكثيراً ما نرى مشاهير العالم في كل المجالات يتغنون بالتراث ويحتفون بإحيائه وعلى الرغم من كل الظروف، ولنا عدة تجارب رائدة في حماية التراث ومنع العبث به وبمعالمه والشواهد التاريخية والحضارية على صون هذا التراث كثيرة ولا بد من الاستفادة منه والعمل على تأمينه للأجيال القادمة، هذا ومن الأسباب التي دفعت الباحث لاختيار هذا الموضوع هو إيمانه بأهمية التراث وتطوير الأساليب المتبعة لحمايته وتأمينه، حيث تهدف الدراسة إلى بحث آلية تضمن حماية وصون التراث المادي واللامادي لجعله مقصداً للزوار ومصدراً للدخل الوطني للدولة، كما تحاول هذه الدراسة معالجة إشكالية مهمة وهي أن إهمال التراث بصنفيه يعد تهديداً مباشراً لهوية الدولة ولا بد من حمايته وفق قوانين وتشريعات محكمة حتى لا ينهب ويهمش، وفق المنهج التحليلي وما أُتيح للباحث من مصادر ومراجع، وعليه قسمت الدراسة إلى ثلاثة محاور: مفهوم التراث المادي واللامادي وأنواعه والحماية القانونية للتراث المادي واللامادي و الحماية الأمنية للتراث المادي واللامادي و الخاتمة التوصيات

الكلمات المفتاحية: الحماية - السياحة - التراث - التاريخي.

Extract:

Peoples are interested in protecting their heritage in order to preserve their identity and history throughout the ages, and heritage, as stated, is the sap of what our fathers and grandfathers left for us, to be the lamp that lights the path for us towards the future, and establishes a cultural environment in which the material and intangible heritage is highlighted, and we do not imagine any progress or increase for a country that has neglected its cultural and historical heritage. We often see world celebrities in all fields singing about heritage and celebrating its revival despite all circumstances. We have several pioneering experiences in protecting heritage and preventing tampering with it and its monuments. The historical and cultural evidence of preserving this heritage is many, and we must benefit from it and work to secure it for future generations. This is one of the reasons that The researcher's belief in the importance of heritage and developing methods prompted the researcher to choose this topic

The study aims to examine a mechanism that guarantees the protection and preservation of the tangible and intangible heritage in order to make it a destination for visitors and a source of national income for the state. This study also attempts to address an important problem, which is that

neglecting heritage in its two types is a direct threat to the identity of the state and must be protected according to strict laws and legislation so that it does not It is plundered and marginalized, according to the analytical method and the sources and references available to the researcher.

Accordingly, the study was divided into three axes:

- 1- The concept of tangible and intangible heritage and its types.
- 2- Legal protection of tangible and intangible heritage.
- 3- Security protection of tangible and intangible heritage.
- 4- Conclusion.
- 5- – Recommendations.
- 6- Keywords: protection- tourism- heritage- historical - material.

المقدمة:

تهتم الشعوب بحماية تراثها المادي واللامادي حفاظاً على هويتها وتاريخها عبر العصور، والتراث كما ورد، هو عسارة ما تركه لنا الآباء والأجداد ليكون المصباح الذي يضيء لنا الطريق نحو المستقبل، ويؤسس لبيئة ثقافية يبرز فيها التراث المادي واللامادي، ولا نتصور أي تقدم وازدها لدولة قد أهملت تراثها الحضاري والتاريخي، فكثيرا ما نرى مشاهير العالم في كل المجالات تتغنى بالتراث وتحثي بأحيائه رغم كل الظروف، ولنا عدة تجارب رائدة في حماية التراث ومنع العبث به وبمعالمه والشواهد التاريخية والحضارية على صون هذا التراث كثيرة ولا بد من الاستفادة منه والعمل على تأمينه للأجيال القادمة، هذا ومن الأسباب التي دفعت الباحث لاختيار هذا الموضوع هو إيمانه بأهمية التراث وتطوير الأساليب المتبعة لحمايته وتأمينه، حيث تهدف هذه الدراسة إلى بحث آلية تضمن حماية وصون التراث

المادي واللامادي لجعله مقصداً للزوار ومصدر للدخل الوطني للدولة، كما تحاول هذه الدراسة معالجة إشكالية مهمة وهي أن إهمال التراث بصنفيه يعد تهديداً مباشراً لهوية الدولة ولا بد من حمايته وفق قوانين وتشريعات محكمة حتى لا ينهب ويهمش، وفق المنهج التحليلي المقارن المتبع في منهجية الدراسة بقدر ما أتيح للباحث من مصادر ومراجع، وعليه قسمت الدراسة إلى مقدمة وثلاثة محاور:

المحور الأول - مفهوم التراث المادي واللامادي وأنواعه.

المحور الثاني - الحماية القانونية للتراث المادي واللامادي.

المحور الثالث - الحماية الأمنية للتراث المادي واللامادي.

المحور الرابع - الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات.

المحور الأول - مفهوم التراث المادي واللامادي والفرق بينهما:

إن علاقة الإنسان بتراثه وحضارته ليست وليدة التو، وإنما هي علاقة وطيدة تمتد منذ نعومة الأظافر، عندما كان يستمع الطفل لوالدته وهي تشدو إليه أغاني الرحي والخيل، وعندما يكبر تنغرس في طياته شذى هذه الأغاني والأناشيد ليكررها مع أقرانه بالحي أو القرية وتصبح جزءاً من بيئته، وهذا النوع من التراث يعرف بالتراث الشفوي أو اللامادي وهو الأكثر فاعلية سواء للأطفال، أو للكبار، ولكي يحفظ التراث الشعبي لابد أن يتم تسجيله وحفظه سواء من قبل المؤسسات الحكومية أو الباحثين والمهتمين خوفاً من الإهمال وعزوف الشباب عن الاهتمام به خاصة وأن العامية الليبية موعلة في القدم وتمتد أصولها إلى القرن الأول الهجري، وعلى سبيل الاستدلال، بقول (يعقوب ابن السكة) في العامية الليبية سنة 186هـ - 244هـ بأن

كلمة كمثرى بالغربية كانت تعرف بأجاص بدلاً من كلمة انجاص، ويقول الليبيون كلمة (ايش) بمعنى ماذا فعلت (1)

هذا وقد يسارع التراث في دفعة عجلة التنمية الاقتصادية بالنسبة للبلدان حديثة الاستقلال لاسيما ليبيا، وفيما يتعلق بالتجربة الوطنية في ليبيا والعمل على تحقيق معدلات النمو المستهدفة في الخطط السنوية التي تم اعتمادها يترتب عليها عدة واردات من السلع، فالمجتمع الليبي منذ بداية السبعينيات شهد تحولات اجتماعية واقتصادية وسياسية كبيرة واكتشف أن استراتيجية الاعتماد على مصدر دخل وحيد هو النفط أكبر معضلة قد تواجه المجتمع على المدى القريب والبعيد، ولابد من تكثيف الدراسات لإيجاد البديل وكانت فكرة تشجيع السياحة هي الرائدة في الأفق، وهذا لا يتأتى إلا من خلال الاهتمام بالتراث الشعبي سواء التراث المادي المتمثل في الأشياء الملموسة أو التراث اللامادي الذي يتمثل في حضارات الشعوب وموروثاتها الشعبية التي ورثوها عن الآباء والأجداد (2)

هذا ويعد التراث المادي واللامادي رافداً من روافد الثقافة الأهلية وجزءاً من التراث الثقافي الذي تتوارثه الشعوب جيلاً بعد جيل. والتراث المادي هي، القطع الأثرية المادية التي أنتجت أو بُنيت قديماً، وتناقلتها الأجيال في المجتمع من خلال الاهتمام بها وصيانتها، وتشمل المباني، ويشير التراث المادي إلى الأشياء المادية أو المصنوعات اليدوية التي تنتقل من جيل إلى جيل، مثل الأعمال الفنية والهندسة

1 - مجلة تراث الشعب، العدد 68، 2016م.

2- محسن ميلاد الترهوني، السياحة الليبية والتنمية المستدامة، دار الحرم والتراث، المجتمع الليبي نموذجاً، ط1، القاهرة 2008، ص9.

المعمارية والمصنوعات اليدوية وغيرها من الصناعات التقليدية التراثية، ومن ثم لا بد من التمييز بين التراثين وليكن بداية بالتراث المادي.

يعرف التراث المادي (بالإنجليزية: Tangible Heritage) على أنه أحد أشكال التراث الثقافي الذي يُستخدم للتعبير عن جميع الآثار المادية بشكلٍ عام، مثل: المباني الأثرية سواء المنقولة كالأواني الفخارية والمصابيح الزيتية وغيرها من اللقى الأثرية التي بالإمكان نقلها من مكانها وعرضها في متحف أو معرض أو ما شابه ذلك، أما الآثار الثابتة وغير المنقولة وهي الآثار التي يصعب نقلها من مكانها الأصلي كالمسارح والمعابد والكنائس وغيرها من المعالم الأثرية المادية³، ولأهمية هذا الموروث الثقافي المادي سارعت البعثات الأجنبية منذ أواخر ستينيات القرن الماضي وخصص بالذكر البعثة الإيطالية من جامعة ماتشيراتا وهي جامعة قديمة في تأسيسها وتعد من أقدم الجامعات في أوروبا في أعمال الحفر والتنقيب على المعالم الأثرية وترميمها بالمواد الأصلية قدر الإمكان، لتصبح معالم لها دلالة أثرية وثقافية وسياحية منها على سبيل الاستدلال ترميم الضريح البونيقى الهلنستي في صبراتة والقوس السيويرى في لبدة الكبرى هذه المواقع كان مصيرها الضياع الآن صارت مزارات تظهر ملامح لجذور تاريخية واجتماعية وثقافية ضاربة في القدم⁽⁴⁾

أهمية التراث الثقافي المادي:

رجح أغلب الباحثين والمهتمين بالتاريخ والآثار بأن التراث الثقافي هو أساس أي ثروة حضارية تراكمت عبر العصور عن تجارب الشعوب والأمم، بيد أن الشواهد

3 ويكيبيديا الموسوعة الحرة. التراث المادي واللامادي.

4- ماريا انطونيو ريتزو، مصطفى الترجمان، جامعة ماتشيراتا ومصحة الآثار، تعاون متواصل على مدى

نصف قرن، ط1. إمكان للطباعة والنشر، طرابلس، 2023م

التاريخية على المواقع التراثية كثيرة في ليبيا وتمثل الرمز المادي الذي يؤرخ للأمة والشعب، وهو ما تستقى منه الأجيال القادمة ثقافتها وانتمائها ويعزز هويتها المستقلة، حيث مرت البلاد بعدة حضارات منها على سبيل الاستدلال حضارات اغريقية وفنيقيه ورومانية ثم الوندال وفرسان القديس يوحنا والعرب والأترك والايطاليين وآخرهم الانجليز 1943م وجميع هذه الحضارات أسهمت في رسم مطوية الحضارة الليبية التي تعد دليلاً مادياً يجسد بصمات تلك المكونات في فسيفساء المشهد الثقافي والحضاري للتراث المادي في ليبيا، حيث لا نكاد تخلو مدينة أو قرية في ليبيا من وجود معالم اثرية مادية فوق أراضيها أو تحتها،⁵ ولا مبالغة إذا ما قلنا شبه شهرياً يتم العثور على مواقع أثرية جديدة في مناطق مختلفة من البلاد، بالأمس القريب تم اكتشاف مقبرة تعود للفترة البونيقية المتأخرة وبداية العهد الروماني بمدينة الزاوية وجد بها بعض اللقى الأثرية والأواني الفخارية، وفي نفس الفترة عثر على مقبرة في مدينة الزاوية يوجد بها أثاث جنائزي يرجح أنها كانت قبل ظهور المسيحية، وتم نقل هذه المحتويات ونقلها إلي مراقبة آثار صبراتة للكشف عنها ومعاينتها وتحديد هويتها وعمرها الزمني، وفي اكتشاف فريد من نوعه عثر على موقع أثري ولأول مرة في غابة جوددايم بمدينة الزاوية، ورجح خبراء الآثار بأنها معصرة زيتون تعود للفترة الرومانية وبجوارها مسرح على شكل منقطة يقوم على أساسيات رومانية يسع حوالي 2500 متفرج وهو بحاجة إلى حفريات لإبراز معالمه وتحديد هويته، ووجد بجانبه تيجان ربما تكون قواعد لأعمدة كونتية وهي التي استعملها الرومان واشتهر بها في بناء العمارة الممتثلة في المسارح والمعابد والكنائس والفلل الرومانية المنتشرة على طول الساحل الغربي منها فيلا سيلين في لبة وفيلا دحمان وموقع يشتبه في كونه فيلا

5- الهيئة العامة للسياحة، المؤتمر الأول للسياحة في ليبيا، 2017م ص99

بلدة المطرد وهي اكتشافات جديدة ولابد من دراستها دراسة مستوفية، ومعالم أخرى تم العثور عليها فوق الارض وتحتها لاتزال قيد الدراسة، ويعمل الان على نقلها وهو ما يؤكد أن البحث عن التراث المادي تنمية مستدامة وعمل دؤوب لا ينضب على مختلف الاصعدة⁽⁶⁾

التراث اللامادي: مفهومه وأنواعه: هو مجموعة الممارسات والعادات والتقاليد والمعارف والمهارات وما يرتبط بها من الات وقطع ومصنوعات واماكن ثقافية تبذعه وتنتجها الجماعات من جديد بصورة مستمرة، بما يتفق مع بيئتها وتفاعلاتها مع الطبيعة وتاريخها، وهو ينمي لديها الإحساس بهويتها والشعور بديمومتها، ويعزز من احترام التنوع الثقافي والقدرة الإبداعية للإنسان، وقد تأكد هذا المفهوم من خلال اتفاقية ليونسكو المنعقدة بباريس سنة 2003 التي حددت تعريفا جامعاً للتراث الثقافي غير المادي بكونه مجموع الممارسات الشعبية المتعارف عليها في المجتمع وهي غير ملموسة وانما يعيشها الإنسان ويتعاشها جيل بعد جيل، ومن بين التراث اللامادي والذي من المفترض الاهتمام به وتطويره هو فن المسارح الذي انتشر بشكل كبير في أواخر عقد الأربعينيات وأوائل الخمسينيات من القرن العشرين في ما كان يقدمه من نشاط فكري وترفيهي أو ما يعرف بـ (السكيتشات)* وهي في مفهومها المتواضع تعنى الإرهاسات المسرحية وفي عقد الستينيات ظهرت بعض الأعمال المسرحية في عدة مدن ليبية لاسيما في بعض المدارس في مدينة الزاوية كذلك المسرحية التي عرضت في مدرسة ضي الهلال الابتدائية، ثم توالى العروض المسرحية في كثير من المدارس والمعاهد ومن بينها مسرحية غومة المحمودي* ومسرحية الطريق الأبيض ومسرحية الصمود وغيرها من المسرحيات التي أصبحت جزءا لا يتجزأ من التراث اللامادي

6 - دراسات وأبحاث لفريق متكون من مراقبة أثار صبراتة والشرطة السياحة وحماية الأثار فرع الغربية.

الذي إذا فقدانه من الصعب تعويضه، ومن هذه الفرق المسرحية اعتمدت أول فرقة مسرحية رسمية في مدينة الزاوية سنة 1973م سميت بفرقة الزاوية للمسرح بإدارة محمد سالم العلاقي، وكان لها عدة عروض على مسرح صبراتة الأثري ومسرح لبددة الأثري، ولم يقتصر مشاركة هذه الفرقة محلياً فحسب؛ بل كان لها مشاركات خارجية من أهمها المشاركة في مهرجان فرسان الخشبة بالمغرب سنة 1990م، ولعل ما يميز هذه الفرقة المسرحية اهتمامه بالطفل ومشاركاتها في مسرح الطفل ومن بين برز مسرحياتها نذكر على سبيل الاستدلال مسرحية (صفقوا للثعلب) فأين هو هذا النشاط اليوم؟⁷

زد على ذلك التمثيليات اللببية الكوميديّة التي تعتمد على أساليب الفكاهة والنكت، وأساليب أخرى بدائية تتماشى وطبيعة المجتمع الليبي، ثم تطور العمل إلى المسرح الذي من خلاله يبرز الممثل موهبته ومهارته وأحاسيسه الخاصة لتجسيد الهوية الليبية والثقافة الوطنية البدائية، هذا وكان للصحف الأدبية والفنية دور مهم في نشر الثقافة الوطنية منها على سبيل المثال مجلة النون التي أصدرها داوود أفندي* في طرابلس سنة 1898م⁸ تصدر نصف شهرية واستمرت في الظهور لأكثر من عام، واختصت بنشر أخبار عن كل الفنون بالإضافة إلى موضوعات مختلفة في الصحة والوقاية والإرشاد الزراعي مما أقبل عليها أغلب شرائح المجتمع، ويشير الكاتب على مصطفى المصراطي، إلى أن محمد داوود حظي باهتمام وتشجيع نامق

*السكيتشات جمع اسكيتش وهو عبارة عن عمل فني فكاهي يعرض مباشر على الجمهور ويتطلب جرأة وشجاعة أدبية.

*عومة بن خليفة المحمودي، مجاهد ليبي له تاريخ طويل في الثورة على الأتراك.

7- حسن سليمان محمود، ليبيا بين الماضي والحاضر، الإدارة العامة للثقافة وطرابلس الغرب، ص396.

* وهو كاتب ليبي من الطوارق ولد في مدينة غدامس عام 1948م.

* هو من مواليد مدينة طرابلس 1866م وتعلم بالمدرسة الراهدية وشغف باللغات والترجمة.

8- محمد المفتي، دواميس، المؤسسة العامة للثقافة، ليبيا، 2009م، ص43.

باشا، والي طرابلس الذي وقف إلى جانب المشروع الشعبي لتأسيس مدرسة الفنون والصنائع وهو مؤشر نحو التطلع إلى الحدائثة لتوطيد التراث الشعبي بين سكان ليبيا على وجه العموم.⁹

وبرز أيضا إبراهيم الكوني* بعد أن أنهى دراسته الإعدادية والثانوية في الجنوب الليبي، وأختص بتأليف الرواية والدراسات الأدبية والنقدية واللغوية والتاريخ والسياسة. اختارته مجلة لير الفرنسية أحد أبرز خمسين روائياً عالمياً معاصراً، وأشادت به الأوساط الثقافية والنقدية والأكاديمية والرسمية في أوروبا وأمريكا واليابان، ورشحته لجائزة نوبل مراراً، ووضع السويسريون اسمه في كتاب يخلد أبرز الشخصيات التي تقيم على أراضيهم وهو الكاتب الوحيد من منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، والوحيد أيضاً من العالم الثالث في هذا الكتاب، وقد نال شرف استضافته من قبل رئيس سويسرا واصطحابه معه محطة تعد من أبرز المحطات الثقافية، حيث كان أول أجنبي اختير عضو شرف في وفد يرأسه الرئيس السويسري سنة 1998م عندما كانت سويسرا ضيف شرف في معرض فرانكفورت الدولي للكتاب وقد ألف 81 كتاباً، وترجمت كتبه إلى لغات العالم الحية زهاء 40 لغة، ودرست في مناهج جامعات عديدة منها في جامعة طوكيو، وجامعة جورج تاون، وأصبحت تعتمد كمادة مرجعية للدراسات البحثية لنيل الدرجات العلمية المختلفة، ويعد الكوني الكاتب والأديب ابن الصحراء (تينرى) جزءاً من التراث الشعبي الذي من المفترض تأصيله وتوثيقه للأجيال القادمة فهو ذاكرة وطنية يحمل لوحات فنية وثقافية مختلفة لا بد من حفظها وصونها بالشكل

9- محمد المفتي، دواميس، المؤسسة العامة للثقافة، ط1، ليبيا، 2009م، ص43.

الصحيح وتوظيفها بما يفيد المجمع المحلى اليوم الذي بات يعانى من تهميش تراثه وإخفائه برمته في حال استمر هذا الإهمال¹⁰.

وفي مجال الأدب برزت العديد من الشخصيات الأدبية عملت على نشر التراث الأدبي في كثير من دول العالم وهى شخصيات تعد ذاكرة مهمة لحفظ التراث اللامادي وصونه، هذا وعدّ الكونى ظاهرة استثنائية في حقل الإبداع الأدبي العربي كتب عن الصحراء كرمز للوجود الإنساني والعودة إلى كل الكنز الأسطوري* لعالم حوض البحر المتوسط. هذا أمر فريد في الأدب العربي، من الممكن أن يكون الكونى منافساً على جائزة نوبل للأدب، فقالت عنه، ما رسيا لينكس كوالي*، بأنه يتميز ليس فقط من خلال لغته المستوحاة من النصوص العربية الكلاسيكية، وإنما تعدّ أيضاً مشهداً للصحراء والمعتقدات الدينية وقصائد للطوارق وسمات خاصة بهم، هذا ونجد في العديد من أعمال إبراهيم الكونى أن المشاهد الطبيعية والحيوانات ليست مجرد إكسسوارات السرد، بل بالأحرى يسلط عمله على نظرة جديدة تبرز العلاقة بين البشر والحيوان، وبين الروح والمشاهد الطبيعية¹¹ ومن المفارقات الغريبة كلما ازداد فهم الثقافة المحلية زاد التعلق بالثقافة الأم، ثقافة الوطن وهنا يتحدث محمد المفتى على الانفتاح وأهميته في تعزيز التراث الشعبي، عندما كان طالباً يدرس فى الطب في بريطانيا، تعرف على المسرح وشد انتباهه الموسيقى الكلاسيكية، وشعر بأنها ذات صلة بإيقاع الثقافة الليبية المحلية كالعزف على أوتار العود، وموسيقى شهرزاد لريمسكى كورسكوف، استوحاها من تراث التتار في وسط اسيا ومعزوفة البوليرو التي

10- ويكيبيديا الموسوعة الحرة.

* الصحراء الليبية.

* وهي صحفية ومستعربة أميركية مستقلة متخصصة في الثقافة العربية.

11- ويكيبيديا، المرجع السابق.

ألفها الموسيقي الفرنسي موريس رافيل سنة 1928م وأصبحت فيما بعد دراما للطوارق على إيقاع البوليرو، وهي رقصة ظهرت في إسبانيا، خلال القرن التاسع عشر، وهي حركات إيقاعية معقدة بالأقدام وأخرى رشيقة بالذراع واليد، على أنغام القيتار، حيث كان شغف هذا الفن يلامس ثقافة شعب شمال إفريقيا، منها أنغام الجزائر والدراما التارقية، خاصة بعد عرض مسرحية العراسة التي تتحدث عن احتفال اصدقاء العريس بزواجه، وهو احتفال في بيوت الاصدقاء واحيانا في زردة متصلة تختلط فيها اللوالم وحفلات الغناء¹² وقد رسم إبراهيم الكوني شيئاً شبيهاً في قصته القصيرة التي تدور أحداثها خارج الروتين اليومي للحياة واصفاً مسرحية العراسة بالهمجية، وكيف تحول السلطان إلى زعيم يحشد القبائل لحرب الفرنسيين المتوغلين في الصحراء للأخذ بثأر من قتل والديه عندما كان طفلاً حاز إبراهيم الكوني على 15 جائزة دولية لم يفز بها كاتب في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا على الإطلاق، منها: جائزة الدولة السويسرية، على رواية نزيف الحجر 1995 م. جائزة الدولة في ليبيا، على مجمل الأعمال 1996م، هذا وفي سياق الانفتاح الثقافي نتحدث عن العلاقات والروابط التي تربط دولتي تونس وليبيا، وهي روابط لغوية ودينية وثقافية وفنية واجتماعية واقتصادية وسياسية عبر العصور الماضية قديماً وحديثاً، ويظهر هذا في الموروث الغنائي التقليدي المعروف بفن المألوف، نشأ وترعرع في ربوع بلاد الأندلس إبان الحضارة العربية الإسلامية في تلك البلاد على مدى ثمانية قرون متتالية، ونزح ذلك الموروث إلى كل بلدان المغرب العربي، وربما تكون تلك المراسم التي أوجدها أبو الحسن علي، الملقب بزرياب في بداية القرن التاسع، ومن مظاهر الترابط بين النوبة الليبية والنوبة التونسية خلال العقود الزمنية الماضية نوبتي البلدين، وما نتج عنها من تشابه في بعض

12 - المفتي، دواميس، ص46.

المقاطع الغنائية التي تعود على الاغلب إلى الموسيقى العربية، هذ وبالعودة لعلاقة معزوفة البوليرو بالدراما التارقية، حيث سمح بعرض البوليرو بمسرح بنغازي، وقد عبر الفنان محمد البرناوى عن الايقاعات التارقية بملابسهم الفضفاضة وحركاتهم التعبيرية المستمدة من الرقص الشعبي التارقي بالتلقائية المبدعة، ونقل صورة حية وعميقة على ثقافة الطوارق وهو الجزء المهم من ثقافتنا الليبية الذي يكاد يسطحه ويلتهمه الهوس السياحي لدى شعوب اوروبا اليوم.¹³

خلاصة القول، أن التراث المادي وغير المادي المتجذر في المجتمع الليبي لا يمكن له الصمود والاستمرارية ما لم يتم المحافظة عليه وتشجيعه وغرسه في نفوس الأجيال اللاحقة، وهذا يتطلب ترجمة هذه الأبحاث واقعيًا، من حيث دعم الانفتاح على المجتمعات الأخرى والاستفادة منها في كل المجالات التراثية المادية وغير المادية، وهو ما يعزز فكرة التراث الوطني وأساسه في بناء الهوية الوطنية التي هي جزء من الهوية الليبية دون استثناء أو إقصاء.

المحور الثاني - الحماية القانونية للأمنية للتراث المادي واللامادي: لو رجعنا بالذاكرة التاريخية إلى القوانين الصادرة في عهد الإدارة العسكرية البريطانية نجد منذ ذلك الوقت كان هناك قوانين وتشريعات من شأنها تنظيم التراث بصنفيه الملموس وغير الملموس، حيث صدرت المادة 659 عقوبات بأنه كل من يزعج أو يصرخ أو يستعمل بدون مراعاة للظروف الآت صوتية أو إشارات صوتية تقلق الناس في منازلهم أو في أشغالهم أو تقلق الجمهور في المسارح أو النوادي العامة يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر أو بغرامة لا تزيد عن ثلاثة آلاف ليرة عسكرية، كما يعاقب كل من حاول إزعاج الناس في الأسواق الأسبوعية أو المحال التجارية بالحبس مدة لا تزيد

13- مجلة تراث الشعب، عدد خاص، 2016م.

عن ستة أشهر أو بغرامة لا تزيد عن خمسة آلاف ليرة عسكرية،¹⁴ وقد يستعاد من هذه التشريعات على حماية الأفراد والجماعات في المسارح والنوادي والأسواق العامة لتوفير نوع من الأمن والأمان أثناء تجول الناس وقضاء أوقات ممتعة أثناء وقت الفراغ والعطل الرسمية، فضلاً عن تشجيع الصناعات التقليدية التي غالباً ما يقبل الزوار على شرائها من الأسواق لاسيماً سوق المشير، هذا السوق وفق المصادر التاريخية تم بناؤه سنة 1925م ويضم عدة أقسام وهي صباغة الذهب والفضة والنحاس والجلد والأنوال يترأسه السيد المبروك الشكشوكي ويعد جزءاً من التراث الشعبي حيث تدرج في تأمينه سنين طوال إلى أن التحق بمدرسة الفنون والصنائع الإسلامية ليحترف في فن الصناعة والصباغة المحلية، وبعد أن تخرج سنة 1943م تولى إدارة السوق وعمل على فحص وإصدار الأحكام على مبيعات الذهب والفضة بما يضمن الحفاظ على الطابع التقليدي ويبحث كل عام على موديلات جديدة للصياغة أو الزخرف أو بينكرها، وفي مدينة اجدابيا تم افتتاح المركز الثقافي وزود بمختلف الكتب والمراجع والصور والمعروضات التوضيحية، وتم تأثيث هذا المركز بأثاث ملكي فاخر ويضم عدداً من الصالات للمطالعة والعرض المسرحي والسينمائي وقاعة محاضرات تثقيفية بأهمية هذا المركز وقيمه العلمية والتراثية، والسؤال الذي يطرح نفسه هل لايزال هذا المركز قائماً حتى ولو مبنى فقط؟ هذا وكانت الوصلات الغنائية للفن الشعبي غالباً ما تسيطر على الأجواء في معرض طرابلس الدولي بالإضافة إلى الأكل واللباس التراثي والذي يتألف بالنسبة للرجال من القميص¹⁵ أو ما يعرف بالسورية والسرول، الفضفاض وكلاهما مصنوع من الكتان، ويرتدي الرجال الحولي المصنوع من الصوف، وهو جزء من التراث ويمثل الشخصية اللببية وثقافتها الوطنية، أما لباس المرأة فيتألف من قميص من الكتان ويدعى (المريول) وسرول فضفاض مصنوع من قماش مشجر،

14- مختصر قانون العقوبات الواجب العمل به في المحاكم الأهلية، الإدارة العسكرية البريطانية في طرابلس الغرب، 1947م.

15 - مجلة المعرفة، العدد 255، 1 مارس 1963.

وتلبس المرأة (الحوالي) يصنع من الحرير أو الحرير المنسوج بخيوط الفضة، وإذا خرجت إلى الطريق العام لبست نوعاً آخر من اللباس يسمى (الجرد)¹⁶، وفي إطار التشريعات البريطانية في الحفاظ على التراث المادي وغير المادي نصت المادة 705 كل من يتاجر بالأشياء الثمينة دون الحصول على تراخيص يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز ثلاثة اشهر أو بغرامة تتراوح ما بين 500 إلى 10 آلاف ليرة عسكرية، وجاء نص المادة 706 بأنه يعاقب بغرامة تتراوح ما بين 100 - 3000 ليرة في حال تم ضبط شخص يتاجر بالأشياء القديمة (الانتنيكة) دون الحصول على ترخيص بذلك، وجاء التشريع المهم وفق المادة 733 بأنه يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد عن سنة أو بغرامة لاتزيد عن ألف ليرة كل من يهدم أو يخرب أو يعطب أثراً تذكاريًا أو أشياء أخرى تخصه وتكون ذات قيمة كبيرة، أو كل من الحق ضرراً بأثر اركيولوجي وتاريخي أو فني من تراث الأمة ويجوز الحكم بمصادرة الأثر المعطوب أو الذي لحقه الضرر، هذا ونصت المادة 734 على معاقبة كل من أزال أو أفسد بواسطة أعمال بناء أو هدم أو شوه جمالاً طبيعياً للمناظر التي تحيطها السلطة بحماية خاصة بغرامة من خمسمائة ليرة إلى ثلاثة آلاف ليرة، وهذه التشريعات هي أساس التشريعات التي تأسست عليها تشريعات المملكة الليبية المتحدة والتي نص عليها الدستور الليبي سنة 1951م بأن الآثار والأماكن والمتاحف ودور الكتب والمؤسسات الأخرى تكون من اختصاص الولايات بإشراف الاتحاد الليبي، زد على ذلك كفل الدستور حرية الملكيات الأدبية والفنية والصناعية بما لا يتعارض مع قانون الدولة وتشريعاتها الأمنية والعادلة وهي على الأغلب نفس التشريعات التي ظلت مستعملة حتى بعد نهاية العهد الملكي وإن تم إدخال تعديلات طفيفة عليها؛ لأن قانون العقوبات البريطاني يعد الأول من نوعه حيث يكاد لم يترك صغيرة ولا كبيرة إلا وحدد لها نصوصاً

16 - حسن سليمان محمود، ليبيا بين الماضي والحاضر، منشورات الإدارة العامة للثقافة، طرابلس 1961م، ص401.

وقوانين صريحة وصارمة لضبط الأمن للمحافظة على تراث ماضيهم وحاضرهم على الأراضي الليبية.¹⁷

ولعل من التراث الذي يجب الاهتمام به والتركيز عليه هو نشر الوعي الديني حول أهمية التراث المادي وغير المادي بيد أن هناك البعض من يعد الاهتمام بهذا التراث هو شذو للوراء، وهؤلاء قد تكون فتاويهم مؤثرة حيث تم تخريب عدد لا بأس به من المعالم الإسلامية من مساجد وقباب وأضرحة بحجة أنها حرام ومن ناحية أخرى تحولت هذه المعالم إلى مزارات للهو والسحر والشعوذة وملجأ للمتشردين والبطالة، هذه الأشياء جعل البعض يقلل من أهمية هذه المعالم الإسلامية واصفين إياها بأن خطر محقق ولا بد من إزالته، هذه الأفكار لا بد أن توعى بما أنزل الله من تعاليم سماوية تحفز على احترام هذه المعالم وعدم العبث بها، وفي ستينيات القرن الماضي كانت هناك جامعات تصدر في نشرات ومجلات دينية وتنظم في برامج إذاعية توعوية للجمهور، كم تم افتتاح عدة أقسام عامة بالمساجد الكبيرة هدفها نشر الثقافة الدينية كتدريس الفقه والعبادات والحديث والتوحيد، مما أتيح لكبار السن التزود بالثقافة الدينية وكيفية الوضوء والصلاة وغيرها من الشعائر التي تعد أساس الهوية الليبية والثقافة الوطنية غير المادية، هذا وقد تميزت المرحلة بالتعليم الفني في البناء والصناعات الجلدية والطباعة والنقش والزخرفة والموسيقى والرسم والتفصيل والخياطة والسجاد وغيرها من الموروث الغير مادي الذي أبهر المشاركين في معرض طرابلس الدولي وكان بالإمكان الاهتمام به والمحافظة عليه ليكون مورداً مهماً من موارد الدخل بالبلاد، وقد برز هذا الاهتمام في العهد الملكي في الخطة التنموية الخماسية من حيث تدريب هؤلاء الفنيون والرفع من قدراتهم العطائية والإنتاجية لاستقطاب أعداد

17- سالم الكبتي، الدستور في ليبيا، ط1، دار الساقية للنشر، بنغازي، 2012م ص109.

متزايدة على هذه المجالات؛ لتوسيع الاقتصاد التتموي في ظل إنتاج وتصدير النفط وتوظيف ريعه لصالح المجتمع والنهوض به أدبياً وفنياً¹⁸ فضلاً عن الاهتمام بالطابع الأصيل للتراث وبرزه في كل منطقة سياحية لتشمل العناية بالأسواق التقليدية التراثية وحمايتها وتأمينها بشكل جيد حفاظاً على هويتها وخصوصيتها بحيث تكون حافزاً مهماً لاستقطاب السياح وإتاحة الفرصة للاستفادة من خبراتهم وآرائهم حول دعم المقاصد السياحة وتطويرها على المستوى المحلي والدولي؛ لأن التراث من دون السياحة سوف يهمل ويضيع، هذا وقد نصت تشريعات المملكة الليبية في سنة 1953م على صدور قانون الآثار والأماكن والمتاحف وذلك بقصر الخلد وبتصديق من مجلس النواب ومجلس الشيوخ.¹⁹

ومن أبرز نصوصه حماية الأماكن الأثرية والنصب القديمة، وقد عرف النصب القديم على أنه هو كل ما أنشأه الإنسان قبل أكثر من مائة سنة مما هو غير منقول، أما الأثر فهو كل نصب قديم وكل ما أنتجه الإنسان بيده أو بفكره من مدة تزيد على مائة سنة، واكتشف أو وجد في ليبيا وله علاقة بالتاريخ أو الحضارة الليبية ويدخل في هذا التعريف بقايا السلالات البشرية والحيوانية والنباتية قبل 600 سنة وهذه المادة تنطبق على التراث المادي واللامادي، وقد قامت الحكومة الاتحادية وقتها بتعيين مديراً اتحادياً للآثار ويعين في كل ولاية مراقباً للآثار ويشار إليه بالمراقب، يتولى تنفيذ السلطات الممنوحة له بهذا القانون وفقاً لتعليمات الوالي مباشرة، وقد نصت المادة 3 من هذا القانون بأنه على كل شخص يكتشف أثراً من الآثار أن

18- عبد العزيز نوار و وآخرون، تطور المجتمع الليبي، ط1، دار ليبيا، بنغازي، 1968م، ص109.

19- محسن ميلاد، السياحة البيئية والتنمية المستدامة، دراسة نموذج المجتمع الليبي، ط1، دار الحرم للتراث،

القاهرة 2008، ص168.

يتوقف في الحال عن أعمال الحفر التي قد تضر بالآثار المكتشف وأن يخبر المراقب أو أقرب مدير ناحية أو مركز شرطة باكتشاف الأثر ويستثنى من هذا الحكم الأشخاص الذين صرح لهم بالتنقيب والبحث عن الآثار، وعلى مدير الناحية ومركز الشرطة أن يتخذ الإجراءات الضرورية لحماية الأثر، وللمراقب أن يحصل على الأثر المكتشف بدفع تعويض عادل لمكتشفه يتناسب مع قيمة الأثر وماتكبه المكتشف من نفقات وفي الأحوال التي لا يرى المراقب فيها لزوم الاحتفاظ به يصبح الأثر ملكا لمكتشفه وبإمكان المراقب إذا طلب منه أن يزود المكتشف شهادة تثبت ملكيته لهذا الأثر، هذا كما لا يجوز لأي شخص دون إذن المراقب أن يقوم بحفر في أي مكان أثري أو في موضع أي نصب قديم أو بمنطقة الحرم المخصص لها وهو ما يزيد عن خمسين سنتيمتر، كما لا يجوز هدم أو نقل أو إزالة أي نصب قديم أو أي حجر من حجراته أو أي جزء آخر من أجزائه، وفي القانون نفسه منع التصدير أو الاتجار بالآثار دون ترخيص من المراقب بموافقة الوالي ووزير المعارف، مع ضرورة تسجيل القطع الأثرية لدى المراقب الذي خول له القانون أيضا تفقد كل من في حيازته آثار في جميع الأوقات، وصدرت العقوبات التي تعاقب كل شخص تحصل على أثر أو تصرف فيه يعد مجرماً ويعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن السنة أو بغرامة لا تزيد عن خمسمائة جنيه أو بكلا العقوبتين مع، وبموجب هذا القانون ألغى المرسوم رقم 1271 الصادر في العهد الإيطالي سنة 24 ديسمبر 1941م الذي ينظم الآثار في ليبيا، كما صدر قانون المملكة الليبية لسنة 1953 وأصبح نافذ المفعول وكان من أولوياته حث الحكومة الاتحادية على الاهتمام بالمتاحف ووضع تشريعات وقوانين ثابتة تنظمها وتحكمها.²⁰

20- محمد بن يونس، عبد الحميد النيهوب، تشريعات المملكة الليبية، ج3-ب-ت، دار الثقافة، بيروت لبنان، ص5.

وعليه ألقى المرسوم الوزاري في 21 سبتمبر 1922م الذي يقر لائحة الآثار بطرابلس الغرب وبرقة معداً المتاحف العامة في كل ولاية وما تحتوى عليه من آثار معترف بمشروعيتها وتعد ملكاً للولاية الموجودة فيها وتخضع لسلطة المراقب وادارته، وقد حدد المشرع سلوك الزائر أو السائح داخل المتحف؛ إذ لا يجوز لأي شخص أن يسلك سلوكاً سيئاً في أي متحف من المتاحف العامة، وقد يحدث ضرر بالمتحف وأن حدث هذا يتم ضبطه وتسليمه للشرطة بالمتحف أو مركز الشرطة بالمدينة، ثم صدر القانون رقم 2 الصادر في 3 مارس 1983م بشأن الآثار والمتاحف والوثائق²¹ لتعزيز القوانين السابقة وآخرها القانون 3 لسنة 1994م بشأن حماية الآثار والمتاحف والمدن القديمة والمباني التاريخية في ليبيا،²² هذا على المستوى المحلي أما على المستوى الدولي فقد اهتمت منظمة ليونيسكو بالمتعلقات الثقافية ووضعت لها تعريف وفق اتفاقية ليونيسكو لعام 1970م لغرض مكافحة الاتجار غير المشروع بالمتعلقات الثقافية، واتفاقية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (يونيدورا) سنة 1995 بشأن الممتلكات المسروقة أو المصدرة بطرق غير مشروعة، قد عززت منظمة ليونيسكو هذه القوانين وطالبت بضرورة الإسراع بالانضمام إلى الاتفاقيات الدولية، لأنها توفر مجموعة مبادئ وأحكام تقنية متفقاً عليها على الصعيد الدولي، وهي من شأنها يمكن أن يبنى عليها كمرجعية أساسية لتعزيز التشريعات الوطنية بحيث تكون قادرة على الحماية القانونية للتراث الثقافي الوطني وتطويره بشكل موحد لدى الدول الأطراف في حالة السلم والحرب، ومن ثم طالبت منظمة ليونيسكو باتخاذ عدة تدابير أمنية لحماية الممتلكات الثقافية حماية الآثار وضمان أمنها من قبل الشرطة لمنع السرقات

21- قانون حماية الآثار لسنة 1983م.

22- قانون رقم 3 بشأن حماية الآثار والمتاحف والمدن القديمة والمباني التاريخية في ليبيا.

والتواصل مع الجهات المختصة لاسترداد القطع الأثرية وثبوت ملكيتها وفق قاعدة بيانات اليونيسكو بشأن التراث الثقافي المادي أو غير المادي أو المغمورة تحت الماء، خاصة في الوقت الذي بات فيه سوق الاتجار بالآثار مفتوح ومتاح للجميع عبر الحواسيب ومواقع التواصل الاجتماعي، خاصة أن تهريب الآثار يتم بواسطة منظمات حكومية رسمية ومن الصعب التعرف عليهم بحكم الحصانة التي يتمتعون بها على الرغم من وجود القوانين والتشريعات التي تجرم ذلك وإن كانت قوانين ضعيفة ولا ترتقي إلى مستوى الاتجار بموروث الأمة وتاريخها وحضارتها. (23)

هذا ويعد التراث اللامادي وما ينقل من عادات وتقاليد وعلوم وآداب وفنون شعبية ورقص ورسم وموسيقى وغيرها من شعر وغناء وقصص وحكايات شعبية، وعادات الزواج والمناسبات والأعياد الدينية والوطنية يتوارثها الأبناء والأحفاد عن الآباء والأجداد من جيل إلى جيل آخر، دليل واضح بأن التراث الثقافي لا يعنى المعالم والمواقع الأثرية والمباني القديمة فحسب بل يشمل كافة العناصر المكونة للتراث وتبرز أهميته الثقافية في عدة جوانب منها على سبيل الاستدلال الحفاظ على الموروث الثقافي المحلي والهوية الوطنية، وهو الأساس في التنمية المستدامة في المجتمع المحلي والتي بالإمكان الاعتماد عليها كمورد اقتصادي من خلال التنمية السياحية، فأهمية هذا النوع من التراث هو إلمام السائح الوافد على البلاد بحضارة وثقافة أهل البلد عبر التاريخ، وتشير الوثائق التاريخية بأن هذا النوع من السياحة هو أرقى وأهم الأنواع السياحية، ولا تكاد تخلو بلدة أو مدينة من هذا النوع التراثي الجميل ومذكر منه أيضاً العادات والتقاليد والممارسات⁽²⁴⁾ التي تعد مظهراً من المظاهر الثقافية وجزءاً لا يتجزأ من التراث اللامادي في ليبيا نذكر من بينها: حفلات الزواج، وهي تختلف في

23- منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة، دليل ليونيسكو، التدابير القانونية والعملية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية 2006.

24- المؤتمر الأول للسياحة في ليبيا، منشورات الهيئة العامة للسياحة، 2017م، ص 96.

مظاهرها بين المدينة والقرية وبين أسرة وأخرى حسب الوضع الاجتماعي والاقتصادي لكل منهما، إلا أن ثمت قواعد ثابتة لا تتغير منها مهر العروس⁽²⁵⁾ يتراوح ما بين 50-200 جنيه ليبي، وتسم احتفالات الزواج عادة خمسة أيام تبدأ على الأغلب يوم الاثنين في منزل العروس المغنيات والراقصات من قريبات العروس ألوانا مختلفة من فنونهن التراثية الجميلة وتقدم المشروبات الباردة والساخنة على المعازيم، ومن العادات اللطيفة توضع الحناء في يد العروس ومنها تعطى للبنات الأتي لم يتزوجن بعد تقاؤلاً بزواج سريع ومبكر.

• الطعام والشراب واللباس:

يعد المأكّل والملبس من أهم التراث اللامادي في بلادنا وهو يختلف باختلاف الأماكن وأشهر السنة، فعلى سبيل المثال سكان المناطق الساحلية اهتموا بأكلة البازين وقدموها لظيوفهم وهى لاتزال أقدم إلى يومنا هذا، أما في المناطق الجبلية عرف عن غذائهم بخبز الشعير والتمر والتين المجفف وهذا لا يعنى أن سكان الساحل لم يتناولون هذا النوع من الغذاء وإنما نحن نتحدث عن تفاوت نسبي من حيث الغذاء الرئيسي لكل منطقة.

أما في المدن الرئيسية فقد اهتم السكان بتناول وجبة الكسكسي بعدة أصناف مختلفة، ولعل الشي الذي نستطيع أن نجتمع عنه كل مكونات المجتمع الليبي قديما وحديثاً هو شربهم للشاي بنوعيه الأحمر والأخضر، بحيث لا تستخدم القهوة إلا نادراً بيد أن بعض المذاهب الدينية كانت تحرمها وتتصح بعدم تناولها،⁽²⁶⁾ ولعل من الأكلات المميزة ما يسمى بالعصيدة وعلى الأغلب تعد في صباح مولد ذكرى ميلاد

25- لطيب الشريف- الباحث محمد مولود خمّاج، الزاوية ملامح ثقافية واجتماعية، منشورات بحر العلوم،

ط1، القاهرة 2006، ص193.

النبي محمد صلى الله عليه وسلم، ويهدى جزء منها إلى الجيران وخاصة كبار السن مع تبادل عبارات التهاني بالمناسبة.

أما التراث اللامادي في الجنوب الليبي قبيلة الطوارق نموذج، حيث تمتعت القبيلة بنظام اجتماعي محكم حضت فيه المرأة بمكانة محترمة، فالمرأة الطارقية تتمتع بقدر كبير من الحرية ولا تهتم كثيراً بالتحجب ولبس الحجاب وتشارك الرجل في أمور الحياة، أما لباس الطوارق فهناك تباين بين القلة والكثرة بيد أنه يجمعهم زي موحد يتكون من قميص واسع وغالباً ما يكون لونه إما أزرق أو أبيض أو أسود سواء للنساء أو الرجال، هذا كما تناقلت الروايات التاريخية عن المناسبات والاحتفالات الأسرية لدى الطوارق منها مراسم الزواج والاحتفال بعيد الفطر وعيد الأضحى ويوم المولد النبوي الشريف ويوم عاشوراء حالهم حال سكان الساحل في الشمال الليبي، ولعل ما يميز التراث التارقي هو تصميم البيت الطارقي (الخيمة) وتختلف تصميمها من قبيلة إلى أخرى وتزينها بخيوط ملونة تسمى (شنلوه) ويتم استعداد النسوة اللواتي يقمن بخياطتها ويذبح لهن شاه لا نجازها وتركيبها، ويعد البيت الطارقي والبيت الغدامسي وكذلك المهرجانات وما تحتويه من معالم ثقافية وتراثية سواء في غدامس أو غات أو درج أو مهرجان الربيع في هون كلها لوحات فنية من التراث الثقافي غير المادي الذي تتوافد علي مشاهدتها الأفواج السياحية للتعرف على عادات وتقاليد ساكنيها عبر المراحل التاريخية التي مرت بها تلك المنطقة⁽²⁷⁾.

المحور الثالث : الحماية الأمية للتراث المادي واللامادي:

أولاً: دور جهاز الشرطة السياحية وحماية الآثار في الحفاظ على التراث بكل أنواعه.

26- الطيب الشريف، المرجع السابق، 193.

27- الهادي المبروك الدالي، قبائل الطوارق، دراسة وثائقية، ط1، دار الكتب الوطنية بنغازي، ليبيا، 2006م، ص298.

قام أعضاء الشرطة السياحية وحماية الآثار منذ تأسيسها بمساعي حثيثة لحماية التراث المادي وغير المادي وتم ضبط عدة قضايا تتعلق بتهريب الآثار والعبث بالمقتنيات الشعبية التي تعتبر جزء من الهوية والثقافة الليبية، ولعلنا نذكر على سبيل الاستدلال بعض الأعمال التي قام بها الجهاز للحفاظ على التراث الحضاري الملوس وغير الملوس والذي يعتبر قبلة للسياح الأجانب ومحط رحالهم، حيث تم ضبط شخصان قاما بسرقة حقيبة لسائحة ايطالية بها مبلغ مالي ومجوهرات بمنطقة طلميثة بالجبل الأخضر عام 2001 وتمكن المرافق الأمني بالتعاون مع مركز شرطة المدينة من التعرف على الجناة والقبض عليهم وإحالتهم إلى نيابة المرج، ولم تقتصر نهب الآثار على المحليين فقط؛ بل حتى الأجانب، فتم استرجاع مبلغ مالي تم سرقته من سائحة بفندق زليتن وتم ضبط الفاعل وهو جزائري الجنسية وإحالته إلى فرع الشرطة السياحية زليتن لاستكمال إجراءات التحقيق، كما تم ضبط عدد من السياح يقومون بسرقة الصخور النباتية والحيوانية ترجع إلى العصر الحجري القديم من مناطق متفرقة بالصحراء الليبية وخاصة المناطق الواقعة جنوب شرق البلاد، وفي جريمة أخرى منظمة حاولت بعض الشركات النفطية عند قيامها بالتنقيب عن البترول أن تلحق بأضرار جسيمة بالنقش الصخري بوادي مساك (متخدوش) جنوب غرب مدينة جزمة بحوالي 100 كما تدخلت الشرطة السياحية وتم إيقاف الشركة على أعمال الحفر، وفي قضية أخرى مهمة تمكنت الشرطة السياحية من ضبط عدد من السياح يقومون بنسخ الرسومات الزيتية المنشرة بواديان تادرات- تشوينت في جبال اكاكوس المفتوحة وإبلاغ سفارتهم بذلك، فضلاً عن ضبط قضايا أخرى متعددة من أهمها القبض على الشخص الذي قام بتخريب رسومات منطقة اويس السياحية والأثرية بالدهان الأسود بسبب خلافه مع شركة سياحية ايطالية تعمل على هذا الخط

السياحي وإحالاته إلى نيابة جادو، وتم إحباط محاولة سرقة قطع أثرية من متحف طرابلس وتم القبض على الجناة⁽²⁸⁾ هذا وأسهمت الشرطة السياحية وحماية الآثار منذ تأسيسها في تأمين الاحتفالات والمهرجانات التي تقام على رأس كل سنة منها على سبيل الاستدلال مهرجان غدامس الدولي ومهرجان غات ومهرجان هون وغيرها من المهرجانات، وهي المهرجانات السنوية التي يعرض فيها كل مظاهر التراث الشعبي سواء المادي وغير المادي من مأكّل وملبس وعادات وتقاليد غناء ورقص وغيرها، ولعل ما يسحق الذكر إنه كان للشرطة السياحية وحماية الآثار دوراً مهماً في تأمين الظاهرة الطبيعية المعروفة بكسوف الشمس سنة 2006م وكان الحضور كبير في منطقة واو الناموس تحديداً المكان البركاني فاقع السواد، اختير هذا المكان لشدة سواد أرضه وأنه بالإمكان مشاهدة الكسوف لأطول فتره زمنية ممكنة وهي قرابة 6 دقائق تقريباً، واستطاع افراد الشرطة السياحية تأمين الأفواج السياحية الحاضرة لذلك الحدث الجلل، وعليه تم إنشاء عدة تمرکزات أمنية بالجنوب الليبي لتأمين السياحة الصحراوية، وغالبا ما كانت هذه التمرکزات مثابة المرجعية لكل السياح الأجانب إذا ما احتاجوا إلى مساعدة أو وقود أو في حال تعرض احدهم لحادث سير أو عطل مركبة أو غير ذلك⁽²⁹⁾ ولتطوير الجهاز والرفع من كفاءة منتسبيه عقد عدة دورات داخلية في كل المجالات، خاصة بعد توقف عجلة السياحة سنة 2011م، وشارك عدد من منتسبي الجهاز في دورات متخصصة برعاية بعثة الأمم المتحدة للإشراف على العملية الانتخابية 2012م ومنحت لهم شهادات مدرّبين وقام عدد منهم بتدريب عدد من منتسبي الجهاز على كيفية الانتخابات وأهميتها في

28- مجموعة وثائق رسمية غير مصنفة، من ارشيف جهاز الشرطة السياحية وحماية الاثار عبر سنوات مختلفة.

29- وثائق غير مصنفة بحوزة ارشيف الشرطة السياحية وحماية الآثار.

تحقيق الأمن والسلام المجتمعي، كما تم عقد دورات تدريبية في حماية مواقع التراث العالمي الخمسة ورفعها من قائمة الخطر وذلك حرصاً من الجهاز على أهمية الموروث الحضاري وحمايته من النهب والتشويه، وفي هذا الصدد قام الجهاز بالتعاقد مع شركة أوروبية لاستراتيجيات لإقامة دورات تدريبية في عدة مجالات لأعضاء الشرطة السياحية وحماية الآثار العاملين بالمدينة الأثرية صبراته، وكان لهذه الشركة دور مهم في دعم جهود الشرطة السياحية لرفع المواقع الأثرية الخمسة من قائمة الخطر، كما تم عقد عدة دورات تدريبية على تشغيل كاميرات المراقبة التي تم تركيبها بالمدينة الأثرية وأرسال عدد من أعضائه لتلقي دورات خارجية في الولايات المتحدة الأمريكية وتونس وإيطاليا وقطر، والمشاركة بأوراق بحثية في ورش عمل دولية للتعريف بالجهاز وبعده التاريخي وأهم المهام المناطة به وهو حماية السياح والآثار ودعم الأجهزة الأمنية الأخرى في حال وجود أي محافل دولية أو محلية.

وفي خطوة مهمة وافق الجهاز على طلبات بعضهم من منتسبيه لاستكمال دراستهم العليا (ماجستير ودكتوراه، وتمكن هؤلاء الطلبة باستحداث معلومات جديدة أثرت المكتبة العلمية الوطنية.

ومن جهوده تم إرجاع بعض القطع الأثرية المسروقة منها على الاستدلال إرجاع قطع أثرية من الولايات المتحدة الأمريكية، وكان سابقاً في تشكيل لجنة قانونية لمراجعة التشريعات الخاصة بحماية الموروث وفق (رقم 3) لسنة 1995.⁽³⁰⁾ أما الشرطة الدولية (الانتربول) فكان ومازال لها دور كبير في حماية الموروث الثقافي، فمن صلاحياته البحث عن الممتلكات الثقافية المنهوبة من البلاد ويضع لها بطاقات خاصة، وقد تسهل من مهمة الانتربول في البحث في حال كانت

هذه القطع مسجلة في قاعدة بيانات رسمية، وقد نجح الانترنت في استرجاع عدد من القطع آخرها من اسبانيا والبرازيل وغيرها⁽³¹⁾ هذا ولعل ما يعزز قوانين الحراسة والحماية هي الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تنص وتؤكد على حفظ الممتلكات الثقافية والحضارية بشتى الطرق نذكر منها على سبيل الاستدلال لا على سبيل الحصر:

- نصت الاتفاقية سنة 1899م على عدم تدمير النصب والمباني التاريخية والأعمال الفنية، وهذه الاتفاقية معنى بها حتى التراث اللامادي وهو من الأعمال التي تشغل عليه عدد من الدول خاصة الدول العربية لاسيما دول الخليج التي تسعى إلى توظيف التراث اللامادي في صور رقمية ومن بين هذه المعارض معرض تراث واثر، ومعرض اكسبو قطر وغيرها من المعارض السنوية؛ لتوظيف هذا التاريخ في مجال السياحة وانتعاشها بأحياء ماضي سكان الخليج وموروثهم الحضاري على الرغم محدوديته⁽³²⁾
- في سنة 1907م نصت معاهدة أعمال القصف البحري على وحب تجنب قصف النصب والمباني التاريخية، وهي حرب تقليدية عمياء لا تفرق بين مباني تاريخية أو مباني حديثة.
- في سنة 1954م تبنت منظمة ليونيسكو معاهدة لاهاي الخاصة بحماية الممتلكات الثقافية أثناء الحروب سواء كان تراثاً ثقافياً يشمل المباني الأثرية والتاريخية أو تراثاً إنسانياً يشمل الوثائق والمخطوطات والصناعات التقليدية وغيرها.

31- أسامة حسن المقطوف، الشرطة الليبية تحديات النشأة وفاعلية التأثير، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم

التاريخ جامعة الزاوية، 2019م، ص؟

32- المؤتمر الدولي لمنظمة السياحة العربية، الدوحة 2023م

- أصدر المجلس الأول للآثار في سنة 1964م بالبندقية (ICOMOS) نشرة بعنوان: (بيان الحقوق الدولية لصيانة وترميم الأثر والمواقع الاثرية والتاريخية)، بيد أن المباني التاريخية يوماً ما ستصبح موروثاً ثقافياً مادياً و لابد من المحافظة عليه.
 - اتفاقية ليونيسكو الصادرة في سنة 1972م (حماية التراث الثقافي والطبيعي في العالم).⁽³³⁾
 - اتفاقية التراث العالمي لسنة 1976م.
 - قرارات اليونسكو وتوصياتها الصادرة عن اللجنة الدولية لصيانة وترميمه التراث المعماري الإسلامي في لاهور الباكستانية في سنة 1980م وترميمه.
 - ميثاق الحفاظ على المدن والمناطق العمرانية والتاريخية، واشنطن 1987م.
 - النشرة الصادرة عن اليونسكو في 1994م بعنوان: (لجنة الحكومات الدولية لحماية التراث الطبيعي والثقافي العالمي) وبلادنا والحمد لله تزخر بهذا النوع من التراث نذكر منها على سبيل الاستدلال: الصحراء وما تحويه من بحيرات وغابات حجرية وكثبان رملية ونيازك وتشكيلات صخرية مختلفة الأشكال والألوان، ونباتات وطيور وحيوانات برية تمثل متحفاً طبيعياً مفتوحاً يجسد التراث الطبيعي في ليبيا.
 - المقاييس الدولية لمنظمة العواصم والمدن الإسلامية تحت عنوان: (أسس ومعايير تصنيف المباني والمدن التراثية الإسلامية) إيران 1997م.
- قد نستج من كل هذه الاتفاقيات والمعاهدات والمواثيق بأن الدول أغلبها جادة في الاهتمام بالتراث الحضاري بكل أنواعه، ولا نستطيع أن نلوم على المنظمات أن تحمي تراثنا فتراثنا ملك لنا ولا بد أن نحافظ عليه كمقصد من المقاصد السياحية يجذب الزوار والسياح من كل دول العالم للترفيه، أو العلاج، أو الدراسة حول هذا

33- محمود زاقوب، لمؤتمر الأول للسياحة، مقال بعنوان: (التراث الثقافي وسبل المحافظة عليه)، 2017م، ص 96.

الموروث ولا بد من وضع النقاط على الحروف وتحديد أوجه النقص والتحديات التي

تعيق حماية هذا الموروث وصونه. (34)

هذا ومن التحديات التي تواجه الجهات العدلية والأمنية لحماية التراث الثقافي

بشتى أنواعه عدة تحديات منها على سبيل الاستدلال:

1- عدم اتباع سياسة الحماية الوقائية لمنع عمليات التعدي على المواقع الأثرية والتاريخية.

2- ضعف الجوانب الإعلامية التي تسهم في الرفع من الوعي المجتمعي بأهمية هذا التراث المادي واللامادي، وفي هذا السياق أخذ جهاز الشرطة السياحية وحماية الآثار على عاتقه وقام بإعداد ندوة علمية في شهر فبراير 2013م بقاعة قصر الخلد بطرابلس تحت عنوان: (معاً ندفع الخطر لرفع الحظر على المواقع التراثية الخمسة في ليبيا)، وفي أكتوبر 2023م عقد الجهاز ورشة علمية بقاعة غابة جوددائم بمدينة الزاوية تحت عنوان: (دور المؤسسات الحكومية في حماية الممتلكات الثقافية المادية وغير المادية)

3- عدم توفر الدعم اللازم للجهات الأمنية والعدلية والمختصة بحماية المعالم التراثية والفنية بما يتماشى والتحديات الدولية والعولمة والجرائم السيبرانية.

4- عدم وجود تنسيق وتوافق كامل بين الجهات المختصة بحماية التراث بشتى أنواعه وباقي مؤسسات الدولة الليبية.

حتى يتسنى إيجاد آلية ثابتة ومحكمة لحماية التراث لا بد من إيجاد آلية تعمل على المدى القريب والبعيد في التعامل مع المواقع التراثية والمحافظة عليها، سواء من حيث تأمينها من النهب والسرقة؛ أو ترميمها وتجديدها بين الحين والآخر وفق شروط ومعايير المنظمات الدولية المختصة، ونحاول قدر الإمكان الابتعاد على شبح سياسية التعمير

³⁴ - المؤتمر الدولي للسياحة، 2017م، مرجع سابق، ص 104

والتجديد التي تراعي القيمة الاقتصادية للمباني التاريخية والأثرية دون مراعاة قيمتها التاريخية.⁽³⁵⁾ مع العلم بأن البلاد تحتوي على مساحات شاسعة وبالإمكان بناء وتعمير أي جزء منها ولا أدري حقيقة لماذا الإزالة وإعادة البناء والخسارة مرتين، بينما الأجدر أن يتم صيانة هذه المباني وتسليمها إلى الجهات المختصة التي تراعى قيمتها التاريخية وبالإمكان الاستفادة منها في أي مشروع له علاقة بالحضارة والتاريخ مثل إنشاء متحف أو معرض أو سوق مقتنيات قديمة أو مسرح أو ما شابه ذلك، وهذا يحتاج إلى توعية مجتمعية وثقافية وفق استراتيجية واضحة لإعادة تأهيل هذه المباني وتزينها بعاداتها وتقاليدها الأصيلة القديمة وتكون مزارات للسياح على المستويين المحلي والدولي.

الخاتمة:

- توصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى عدة نتائج منها ما يأتي:
- أظهرت الدراسة تنوعاً واضحاً في التراث الثقافي المادي واللامادي في كل ربوع بلادنا شرقاً وغرباً وجنوباً، سواء مواقع ومعالم أثرية وتاريخية أو لوحات نسيج اجتماعي يحكي قصص الماضي وما يحتويه من عادات وتقاليد ومناسبات ومهرجانات دينية واجتماعية عريقة.
 - هذه المعالم وهذه اللوحات الفنية تعاني من إهمال واضح من الجهات المختصة مما جعلها عرضة للنهب والسرقة والاختفاء من الواقع الاجتماعي، وحتى أكون دقيقاً في خلاصتي هناك جهات تعمل بكل جد بما أتيح لها من إمكانيات للحفاظ على هذا التراث وديمومته.
 - غياب الإعلام الموجه والهادف لنشر التوعية جعل من هذه المعالم عبارة عن أكوام من الحجارة لا معنى ولا تاريخ لها لولا تحرك المنظمات الدولية بين الفينة

والأخرى لإنقاذ ما يمكن انقاذه، غير أنه مما يؤخذ على هذه المنظمات هو الانحياز للتراث الذي يشكل تاريخها وهويتها وتهمل التراث والموروث الآخر.

التوصيات:

يوصى الباحث بعدة توصيات منها:

- ضرورة الحفاظ على التراث بكل أنواعه وألوانه وأشكاله.
- ضرورة عقد مثل هذه المؤتمرات لأهميتها في نشر التوعية المجتمعية بأهمية هذا التراث في الداخل والخارج.
- تشكيل فوق عمل تظم كل من مصلحة الآثار وجهاز المدن التاريخية وجهاز الشرطة السياحية؛ لمتابعة استراتيجية الحماية والحفاظ على التراث بكل أنواعه.
- العمل على تدريب كوادر محلية قادرة على الحفاظ على هذا التراث وتأهيلها بالتنسيق مع مجالس الحكم المحلي في كل ربوع البلاد لاسيماً في إعداد المتاحف وتوعية الطلبة في المدارس والجامعات ودعم المهرجانات المدرسية التي تجسد التراث المادي واللامادي من عادات، وتقاليد، وموسيقى، وفنون، وصناعات تقليدية.

المصادر والمراجع:

- 1 - أسامة حسن رمضان, الشرطة الليبية تحديات النشأة وفاعلية التأثير, 1943-1969, رسالة ماجستير, قسم التاريخ جامعة الزاوية, 2019م
- 2 - الطيب الشريف, محمد مولود خمّاج, الزاوية ملامح ثقافية واجتماعية, منشورات بحر العلوم, ط1, القاهرة 2006م.
- 3 - المؤتمر الأول للسياحة في ليبيا, منشورات الهيئة العامة للسياحة, 2017م.
- 4 - حسن سليمان محمود, ليبيا بين الماضي والحاضر, الإدارة العامة للثقافة وطرابلس الغرب.
- 5 - سالم الكبتي, الدستور في ليبيا, ط1, دار الساقية للنشر, بنغازي, 2012م.
- 6 - عبد العزيز نوار و وآخرون, تطور المجتمع الليبي, ط1, دار ليبيا, بنغازي, 1968م.
- 7 - ماريا انطونيو ريتزو, مصطفى الترجمان, جامعة ماتشيرتا ومصلة الاثار, تعاون متواصل على مدى نصف قرن, ط1. اماكن للطباعة والنشر, طرابلس, 2023م.
- 8 - محسن ميلاد الترهوني, السياحة الليبية والتنمية المستدامة, دار الحرم والتراث, المجتمع الليبي نموذجاً, ط1, القاهرة 2008.
- 9 - محمد المفتي, دواميس, المؤسسة العامة للثقافة, ط1, ليبيا, 2009م.
- 10 - مختصر قانون العقوبات الواجب العمل به في المحاكم الاهلية, الادارة العسكرية البريطانية في طرابلس الغرب, 1947م.
- 11 - مجلة تراث الشعب, العدد 68, 2016م.
- 12 - ويكيبيديا الموسوعة الحرة. التراث المادي واللامادي.
- 13 - دراسات وابحاث لفريق متكون من مراقبة آثار صبراتة والشرطة السياحة.
- 14 - قانون حماية الأثار لسنة 1983م.
- 15 - قانون رقم 3 لسنة 1994 بشأن حماية الأثار والمتاحف والمدن القديمة والمباني التاريخية في ليبيا.